

سياسة توزيع الأرباح للأعوام 2024 م ، 2025 م ، 2026 م

06.11.2024



1. مقدمة
2. المادة الأولى: السياسة العامة لتوزيع الأرباح
3. المادة الثانية: إستحقاق الأرباح
4. المادة الثالثة: توقيت دفع الأرباح
5. المادة الرابعة: متطلبات توزيع أرباح مرحلية
6. المادة الخامسة: الإفصاح عن الأرباح الموزعة في تقرير مجلس الإدارة
7. المادة السادسة: ضوابط توزيع أرباح مرحلية
8. المادة السابعة: توزيعات الأرباح المرحلية للأعوام 2024 م ، 2025 م ، 2026 م
9. المادة الثامنة: العوامل المؤثرة على توزيع الأرباح
10. المادة التاسعة: إجراءات التعديل على السياسة



مقدمة :

تم إعداد سياسة توزيع الأرباح لشركة إسمنت تبوك (شركة مساهمة عامة) وفقاً لمتطلبات لائحة حوكمة الشركات بالمملكة ووفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة. وتحدد هذه اللائحة سياسة وإجراءات الشركة المتعلقة بتوزيع الأرباح والإعلان عنها وتحديد وقت سدادها. وتتعهد الشركة بالإفصاح عن أية متغيرات تطرأ على هذه السياسة.



المادة الأولى: السياسة العامة لتوزيع الأرباح

توزع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه التالي:-

- (1) تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الإحتياطيات إن وجدت.
- (2) للجمعية العمومية العادية عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الربح أن تقرر تكوين إحتياطيات أخرى وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة ويكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين.
- (3) يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية من الأرباح القابلة للتوزيع على مساهمها بشكل سنوي او نصف سنوي او ربع سنوي وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

المادة الثانية: إستحقاق الأرباح

يستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن أو قرار مجلس الإدارة حال تفويضه. ويبين القرار تاريخ الإستحقاق وتاريخ التوزيع وتكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية تداول يوم الإستحقاق.

المادة الثالثة: توقيت دفع الأرباح

يجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدين خلال (15) يوم عمل من تاريخ إستحقاق هذه الأرباح المحدد في قرار الجمعية العامة ، او في قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع ارباح مرحلية.



المادة الرابعة: متطلبات توزيع أرباح مرحلية

- (1) أن تفوض الجمعية العامة العادية إلى المجلس توزيع ارباح مرحلية بموجب قرار يجدد سنوياً.
- (2) أن تكون الشركة ذات ربحية جيدة ومنتظمة.
- (3) أن يتوفر لديها سيولة معقولة وتستطيع أن تتوقع بدرجة معقولة مستوى ارباحها.
- (4) أن تتوفر لدى الشركة أرباح قابلة للتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية مراجعة كافية لتغطية الأرباح المقترح توزيعها ، بعد خصم ما تم توزيعه ورسمته من تلك الأرباح بعد تاريخ هذه القوائم المالية.

المادة الخامسة : الإفصاح عن الأرباح الموزعة في تقرير مجلس الإدارة

على مجلس الإدارة أن يضمن تقريره السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي وزعت على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافةً إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح.

المادة السادسة: ضوابط توزيع أرباح مرحلية

- (1) يقيد توزيع الأرباح على حساب الأرباح المبقاة المتراكمة من السنوات السابقة أو الإحتياطيات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح أو كليهما. وعلى الشركة أن تراعي التسلسل والإنتظام في كيفية ونسب توزيع الأرباح بحسب الإمكانيات والسيولة المتوفرة لدى الشركة. وعلى مجلس الإدارة الإفصاح والإعلان عن نسب الأرباح الدورية المنتظمة التي يتقرر توزيعها على المساهمين في مواعيدها.
- (2) يجب على الشركة أن تفصح للهيئة والجمهور فوراً ومن دون تأخير عند إتخاذ قرار توزيع الأرباح المرحلية.



المادة السابعة: توزيعات الأرباح المرحلية للأعوام 2024 م ، 2025 م ، 2026 م
تحافظ الشركة بتوزيع 0.25 ريال (25 هللة) للسهم الواحد على اساس نصف سنوي للسنوات 2024 م ، 2025 م ، 2026 م ، كحد أدنى وذلك بناءً على اداء الشركة والأرباح والتدفقات النقدية أو حسب ما يراه مجلس الإدارة مناسباً.

المادة الثامنة: العوامل المؤثرة على توزيع الأرباح
(1) أي تغييرات جوهرية في إستراتيجية الشركة وأعمالها.
(2) أي إلتزامات أو تعهدات لجهات مصرفية او تمويلية او متطلبات وكالات التصنيف الإئتماني والتي قد تكون ملزمة على الشركة.
(3) أي إعتبارات قانونية او نظامية أخرى

المادة التاسعة: إجراءات التعديل على السياسة
يجوز لمجلس الإدارة الموافقة على أي تعديلات على هذه السياسة في أي وقت يراه مناسباً ومن ثم يتم رفعها للجمعية العامة للاعتماد النهائي

(إنتهى)